بمنزلة قول الجن القلم عالت لاق كتابة عن ان هذا الامر قد
فرغ منه فصار كما تخلف وراء ظهره فيكون معنى قوله
ثم قال فرغ ربكم تقرير هذا الفعل وقد يكون نتيجة لهذا
الكلام من العباد قال الاشرف اي من العباد والمراد بالامر
الشان اي قدر امرهم لما قسمهم قسمين وقدر لكل قسم
علم التعيين كونه من اهل الجنة او النار بحيث لا يقبل التغير
فكان فرغ من امرهم والآفاق فراغ لا يجوز عليه تعالى فريق في الجنة
وفريق في السعير يمكن ان يكون هذا استشهادا من القرآن
واعتضادا بالفرقان على ان امر الفريقين مبهم عندنا ومجمل
ومعلوم عنده تعالى ومفصل ويمكن ان يكون موافقة
لقطعية ومطابقة معنوية بنوع من الاقتباسات
الحكمية والتضمنات بالكلمات الالهية والله تعالى اعلم
رواه الترمذي وعن ابي حزام بكسر الخاء وتخفيف
الزاي عن ابيه وقد اختلف فيه فروى هكذا وروى عن
ابن حزام عن ابيه والاول اصح وفي اسم الراوي ابي حزام
خلاف للمحدثين قال المصنف هو ابو حزام ابن يعمر احد
بني الحارث ابن سعيد روى عن ابيه وعنه الزهري وهو تابعي
قال قلت يا رسول الله ارايت رقى نسترقيها جمع رقية
كظلم جمع ظلمة وهو ما تقرا لطلب الشفاء والاسترقاء
طلب الرقية ودواء نا بالنصب على الاغراء اي تستعمل وتقاة بضم
اولها تتقيها اي تلتجئ بها وتحترز بسببها واصل تقاة وقاة
من وقى وهو اسم ما يلتجئ به الناس من خوف الاعداء كالترس
وهو ما يقي من العدو اي يحفظ ويجوز ان يكون مصدرا بمعنى
الاتقاء فالضمير في نتقيها للمصدر قيل وهذه المنصوبات
اجنبي رقى وما عطف عليها موصوفات بالافعال الواقعة بعدها
وتعلقه بعض ارايت اي اخبرني عن رقى نسترقيها فنصبت
على نزع الخافض ويجوز ان تتعلق بلفظ ارايت والمفعول
الاول الموصوف مع الصفة والثاني الاستفهام بتاويل
مقول في حقها هل تحد اي هذه الاسباب من قدر الله

الله شيئا قال هي اي المذكورات المذكورات من قدر الله ايضا
يعني كما ان الله تعالى قدر الداء قدر الدواء بالدواء ومن لا يتعقل
ولم يتفهم فليعلم ان الله تعالى ما قدره قال في النهاية جاء في بعض
الاحاديث جواز الرقية كقوله عليه السلام استرقوا لها فان
النظرة اي اطلبوا لها من يرقيها وفي بعضها النهي عنها كقوله
عليه السلام في باب التوكل الذين لا يسترقون ولا يكتوون
والاحاديث في القسمين كثيرة ووجه الجمع ان ما كان من
الرقية بغير اسماء الله تعالى وصفاته وكلامه في كتبه المنزلة
او بغير اللسان العربي وما يعتقد منها انها نافعة لا محالة
فتكل عليها فانها منهية واياها اراد صلى الله عليه وسلم بقوله
ما توكل من استرقى وما كان على خلاف ذلك كالتعوذ بالقرآن
واسماء الله تعالى والرقى المروية فليست بمنهية ولذلك
قال صلى الله عليه وسلم لمن رقى بالقرآن واخذ عليه اجرا
من اخذ برقية باطل فقد اخذت برقية حق واما قوله
عليه السلام لا رقية الا من عين او حمة فمعناه لا رقية اولى
وانفع منها قال ابن حجر وبتحريم الرقية بغير العربي صرحت
ائمة المذاهب الاربعة رواه احمد والترمذي وقال حسن صحيح
وصححه الحكم ايضا وابن ماجة وعن ابي هريرة قال
خرج علينا رسول الله عليه السلام ونحن نتنازع
اي حال كوننا نتباحث في القدر اي في شانه فيقول بعضنا
اذ كان الكل بالقدر فلم الحكمة في تقدير بعض للجنة وبعض للنار فيقول
الاخر لهم في نوع اختيار كسبي فيقول الاخر فمن اوجد
ذلك الاختيار والكسب واقدرهم عليه وما اشبه ذلك فغضب
حتى احمر وجهه اي نهاية الاحمرار حتى اي حتى صار بين شعره
حمرة فكانما فقئ ببصيغة المفعول اي شق او عصر وجنتيه
اي خديه حب الرمان فهو كناية عن مزيد حمرة وجهه المشعر
عن مزيد غضبه وانما غضب لان القدر سر من اسرار الله
تعالى وطلب سر الله منهي ولان من بحث في الآيات من قدر الله